

## المجموع

يعمل به وأشار أيضا إلى ترجيحه البيهقي كما سأذكره عنه قريبا إن شاء الله تعالى  
ومذهب الشافعي وأصحابه رضي الله عنهم استحباب الثلاث وهو مذهب داود ورواية عن أحمد وحكاية  
ابن المنذر عن أنس بن مالك وسعيد بن جبير وعطاء وزاذان وميسرة رضي الله عنهم وحكى ابن  
المنذر وأصحابنا عن ابن سيرين أنه قال يمسح رأسه مرتين وقال أكثر العلماء إنما يسن  
مسحه واحدة هكذا حكاه عن أكثر العلماء الترمذي وآخرون قال ابن المنذر وممن قال به عبد  
الله بن عمر وطلحة بن مصرف والحكم وحماد والنخعي ومجاهد وسالم بن عبد الله والحسن البصري  
وأصحاب الرأي وأحمد وأبو ثور رضي الله عنهم وحكاية غير ابن المنذر عن غيرهم أيضا وهو مذهب  
مالك وأبي حنيفة وأصحابهما وسفيان الثوري وإسحاق بن راهويه واختاره ابن المنذر فأما  
ابن سيرين فاحتج له بحديث الربيع بنت معوذ أن النبي صلى الله عليه وسلم مسح برأسه مرتين  
وعن عبد الله بن زيد مثله وأما القائلون بمسحة واحدة فاحتجوا بالأحاديث المشهورة في  
الصحيحين وغيرهما